

المحور الثاني : مدخل لدراسة التقنيات المصرفية

أولاً- الوساطة المالية:

1- أساسيات حول الوساطة المالية:

قبل أن نبدأ في تحصيل أداء النظام الاقتصادي من الناحية التمويلية يجب أن نعرف أوال أقسام التمويل. حيث أن الوحدات الاقتصادية تعرف احتياج التمويل

أولاً:- أقسام التمويل :

أ- التمويل المباشر : يعبر التمويل المباشر عن العالقة المباشرة بين المقترض والمستثمر دون تدخل أي وسيط بنكي أو غير بنكي. وذلك من خلال إصدار مستخدمي الأموال وحدات العجز املاي – الذين يمثلون بالنسبة للوحدات ذات الفائض املاي، المقترضين النهائيين لأصل مالي، أوراقا مالية مباشرة (تدفق مباشر الأوراق المالية) للوحدات ذات الفائض.

ب- التمويل غير المباشر: تساعد هذه المؤسسات الوسيطة على التقاء مرن بين وحدات الفائض والعجز، إلى إصدار أصول مالية غير مباشرة من قبلها لصالح وحدات الفائض وقبول الأصول المالية المباشرة من وحدات العجز بطريقة غير مباشرة.

2- ماهية الوساطة المالية: يمكن تعريف الوساطة المالية على أنه

أ- التعريف الأول: الوسطاء الماليون هم أشخاص طبيعيين أو معنويون يشكلون حلقة وصل بين الأموال الباحثة عن الاستثمار وبين الاستثمار الباحث عن الأموال

ب- .التعريف الثاني : مؤسسة تتوسط بين المقترضين النهائيين والمقترضين النهائيين، فالوساطة المالية تسمح لعملية الاقتراض والاقتراض بأن تنقسم إلى معاملتين منفصلتين عن بعضهما، فيقترض الوسيط المالي من الدائنين النهائيين، وهكذا تتضمن عملية الوساطة مبادلة ثنائية من الحقوق المالية،

3- أهمية الوساطة المالية:

أ- أهمية الوساطة المالية بالنسبة لأصحاب الفائض المالي: بالنسبة لهذا الطرف فإن الوساطة المالية تسمح له بأن يقوم باستثمار أمواله بشكل يوفر نوع من الأمان ذلك أن مصداقية الوسيط مضمونة بموجب القوانين والتنظيمات المؤطرة لهذا العملية. ومن جهة أخرى يمكن لصاحب الفائض المالي وفي إطار هذه الوساطة أن يحصل على السيولة في أي وقت يشاء. كما أن هذه الوساطة المالية (علاقة غير مباشرة) تعفي أصحاب الفائض من البحث عن أصحاب العجز بمعنى توفير لعامل الجهد والوقت .

ب- أهمية الوساطة المالية بالنسبة لأصحاب العجز: إن طالبي القروض من أصحاب العجز المالي يستفيدون من هذه الوساطة في الجوانب التالية - :توفر لهم الأموال اللازمة بشكل كاف في الوقت المناسب نظراً لما تتوفر عليه هيئات الوساطة من أموال ضخمة تجمع بطريقة مستمرة - . كما أن وجود الوساطة المالية، يسمح بتوفير قروض بتكاليف منخفضة مقارنة بطريقة التمويل المباشر حيث ارتفاع نسبة الخطر ومن ثمة ارتفاع في معدل الفائدة .

ج- أهمية الوساطة المالية بالنسبة للاقتصاد الوطني: إن الوساطة المالية تسمح بتنشيط الاقتصاد وذلك بتدعيم الاقتصاد بقروض كبيرة وهي في الأصل مدخرات صغيرة تم جمعها عن طريق هيئات الوساطة المالية وتقديمها بشكل قروض ذات أحجام كبيرة قصد تمويل الاستثمارات الكبيرة- .كما أن للوساطة دورا هاما في الحد من ظاهرة التضخم، ذلك أن هذه الوساطة تحد من اللجوء إلى الإصدار النقدي قصد تغطية العجز في تمويل المشاريع الاقتصادية. وإذا الدور المهم يمكن القول أن الوساطة المالية من شأنها تفادي احتمالات عرقلة النشاط الاقتصادي ككل الناتجة عن عدم (11) توافق الرغبات بين المدخرين والمستثمرين وذلك سواء من حيث الوقت أو المبالغ.

ثانيا- البساسة الائتمانية:

1- مفهوم السياسة الائتمانية:

هي الإطار العام الذي يضم مجموعة من المبادئ والقواعد التي تنظم عملية دراسة قرار ومنح ومتابعة التسهيلات المصرفية وتحديد مجالات النشاط التي يمكن إقراضها وسقوف الائتمان المسموحة وعناصر التكلفة والحدود الزمنية والشروط. تهدف لتحقيق مجموعة من الاهداف منها:

- منع التضارب في اتخاذ القرارات داخل البنك.
- ترشيد القرار الائتماني بتحديد المجالات التي يمكن التوظيف فيها وتلك التي لا يمكن التوظيف فيها.

- المحافظة على سلامة الائتمان الممنوح وحسن استخدام أموال عملاء البنك المودعين.

- ضمان عائد مناسب للبنك حتى يستطيع البقاء والاستمرار

- إحداث انسجام بين البنك والدولة

2- الاستراتيجية الائتمانية في المصارف التجارية:

يقتصر النشاط الائتماني في البنوك التجارية عادة على القروض قصيرة الأجل ، إلا أن هذه القروض قد تتحول بحكم تجديدها إلى قروض متوسطة الأجل ، ولذلك فمن الطبيعي أن تتجه هذه البنوك نحو الإقراض القصير والمتوسط الأجل وتسعى البنوك التجارية من وراء ذلك إلى تحقيق الأغراض التالية:

الأمان – الربحية – السيولة – الضمان – الانتشار – تلبية احتياجات المقترضين ، هذا وقد تعددت تعريف الائتمان ، فعرف بأنه عبارة عن سلسلة واضحة نسبياً لأنشطة تتضمن الحصول على القرض والتي تقود إلى نجاح أو عدم نجاح استرداد القرض. كما عرف بأنه الثقة التي يولمها البنك إلى شخص ما طبيعياً أم كان معنوياً بحيث يضع تحت تصرفه مبلغاً من النقود أو يكفله لفترة محددة يتفق عليها بين الطرفين يقوم في نهايتها العميل بالوفاء بالتزاماته.

3- إدارة مخاطر الائتمان

مفهوم إدارة مخاطر الائتمان:

إن إدارة المخاطر الائتمانية جزء لا يتجزأ من إدارة المخاطر المصرفية. فهي تتمثل في متابعة الائتمان الممنوح من خلال متابعة العميل والتأكد من قدرته على السداد، وإجراء تحليل مالي دقيق وشامل لظروف العميل لتحديد مدى ملاءته المالية قبل الموافقة على منحه القرض، واستخدام الأساليب التي تساعد على وضع تصنيفات للمقترضين، وطلب الضمانات المناسبة واستخدام النماذج الخاصة بتحديد احتمالات فشل وتعثر العميل، وتنظيم السياسة الائتمانية ووضع استراتيجيات ائتمانية بناء على تصنيف أنواع القطاعات والأنشطة ومتابعة واستقراء المشاكل التي يتعرض لها العميل، من خلال إجراء مراجعة نصف سنوية ودورية لأوضاعه، وكذا وضع سقوف ائتمانية للعملاء استناداً إلى أسس ومعايير منطقية وموضوعية، واتخاذ قرارات منح القروض الكبيرة من الإدارة العليا ووضع رقابة مركزية عليها.

4- مراحل إدارة المخاطر الائتمانية:

تتجسد مراحل إدارة المخاطر الائتمانية في النقاط التالية.:

- تحديد أين يمكن أن تظهر المخاطرة
- قياس درجة المخاطرة، حيث يتم الانتقال من تقييم المخاطر الفردية للمقترض إلى تقييم المخاطر الكلية في أي قطاع من القطاعات الاقتصادية وتحديد الغرض من أي قرض وطبيعة المشروع المراد تمويله
- الاتفاق على مستوى المخاطرة المقبولة
- قيادة وإدارة المؤسسة إلى المستوى المقبول من المخاطرة، وهذه تستدعي ضمان نظام مناسباً للائتمان، إضافة إلى مراقبة ومتابعة هيكل المؤسسة، وأن تكون القرارات مفوضة بطريقة فعالة ضمن السياسة العامة للمؤسسة التي تضمن تحقيق الأداء المطلوب منها وبالتالي، فإن إدارة مخاطر الائتمان هي النواة الأساسية لإدارة المخاطر المالية بالبنوك وذلك على اعتبار أن نشاط الإقراض هو النشاط الرئيسي للبنوك التجارية، وأن أغلبية المخاطر المالية الأخرى تتوقف عليه.

-الخدمات المصرفية الالكترونية:

يقصد بها النظام الذي يتيح للعميل الدخول على الحساب والحصول على المعلومات وإجراء العمليات من خلال القنوات الالكترونية المختلفة مثل الحاسب الآلي، الخطوط الثابتة، الشبكات اللاسلكية و الخلوية وأجهزة الصراف الآلي أو الأجهزة المتنقلة.

- الخدمات المصرفية عبر الانترنت:

يقصد بها النظام الذي يتيح للعميل الحصول على الخدمات المصرفية من خلال موقع على شبكة الانترنت وتنحصر في الانواع الرئيسية التالية

أ- الموقع المعلوماتي : وهي أبسط أنواع الخدمات المصرفية من خلال الانترنت وتتم من خلال طريق اتصال واحد يعرض البنك المواد الإعلانية والمعلومات والخدمات المصرفية للعملاء بدون التفاعل مع البنك

ب- الموقع التفاعلي: وهو الذي يسمح بتفاعل البنك مع العميل وبإمكان العميل من خلاله الاتصال بالبنك والاستعلام عن حساباته وتعبئة الطلبات والنماذج .

ج- الموقع العملياتي: وهو الذي يسمح للعميل بإجراء عمليات على الخط مثل دفع الفواتير وإجراء الحوالات بين حساباته داخل البنك او مع جهات خارجية.

مزايا الخدمات المصرفية الإلكترونية:

نتيجة لتطور الأساليب التكنولوجية الحديثة والتوسع في استخدامها ظهرت الخدمة المصرفية

الإلكترونية والتي تمتاز بجملة من المزايا نوجز أهمها فيما يلي:

-التخفيض من التكاليف التي يتحملها المصرف لإجراء عملياته المختلفة.

-تقليل من حاجة المصرف إلى الاستثمار المكلف في إقامة الفروع المصرفية.

-تقديم خدمات مصرفية جديدة.

-الاهتمام بتطوير خدمات التوزيع.

-توافر قاعدة بيانات متكاملة وشاملة بين المصارف

-تحسين التدفق النقدي .

-زيادة رضا العميل.

-زيادة كفاءة المصرف .

-سرعة تنفيذ العمليات .

انظمة ووسائل الدفع الالكترونية :

أنظمة الدفع الالكترونية: تعبر عن كل الأنظمة التي تستخدم في تسوية المعاملات المالية عبر الوسائط

الالكترونية، و من بين أشهر الأنظمة التحويل الالكتروني التي تم اعتمادها ما يلي:

1- أنظمة التحويل الالكتروني الداخلية: تنقسم الى أربعة اقسام هي كما يلي

أ -التحويلات التلغرافية: يتيح هذا النظام تسوية المدفوعات و دفع الحوالات المالية خلال اليوم و بطريقة فورية، يساهم هذا الأخير في تحريك الأموال بصورة سريعة و مؤكدة.

ب- نظام غرفة المقاصة الآلية: يقوم هذا النظام على دفع الحوالات خلال يوم او يومين، و هو نظام غير مكلف ويستخدم لتحويل المبالغ كدفع الرواتب، تحصيل أقساط التأمين

ج- نظام السويتش الالكتروني: يعمل على الربط بين شبكة المصرف الواحد، حيث يمكن العميل من السحب و الايداع و التحويل في أي فرع من فروع المصرف، و هو نظام مشفر على درجة عالية من الحماية و الأمان

2- أنظمة التحويل الالكتروني للمدفوعات الدولية:

أ- نظام تحويل الأموال في أوروبا : هو نظام معتمد من طرف الدول الأوروبية، هي مربوطة بواسطة اجراءات عامة و أرضية موحدة لمعالجة الدفعات ذات المبالغ الكبيرة.

ب. نظام الدفع الدولي سويفت : هو نظام يضمن و يؤمن التحويلات الالكترونية في كل أنحاء العالم ما بين المصارف بطريقة آمنة سريعة و تكاليف منخفضة، يعمل على مدار 24 / 24 ساعة كلمة اختصار لاسم الشبكة تأسست في ماي 1977 تمتلك أسهم المصارف و المؤسسات المالية العالمية الأعضاء فيه، يقع مركزها في بروكسل و تخضع للقانون البلجيكي.

3- أنظمة الدفع عبر الانترنت: هي أنظمة تتيح استخدام أدوات الدفع الالكتروني عبر الانترنت، سواء باستخدام البطاقات أو النقود الالكترونية أو الشيكات الالكترونية، و يعتبر أهم داعم لنجاح و انتشار هذه الأخيرة هو التطور الذي تشهده التجارة الالكترونية و من أشهرها نظام Secure.SET

(Electronic Transaction)

المحور الثالث: الضرائب المفروضة على العمليات الجبائية والمالية

تمهيد: يشكل النظام الضريبي أساس أي تحديات سواء كانت قصيرة ام طويلة المدة إن الضرائب بشكل عام يتم اقتطاعها إما بشكل مباشر، ويطلق هنا عليها بالضرائب المباشرة، او بشكل غير مباشر ويطلق عليها هنا بالضرائب غير المباشرة، ضرائب مباشرة وضرائب غير مباشرة كما يلي

- فرض الضريبة الموحدة على الدخل

من أجل تطبيق مبدأ فرض الضرائب التصاعدية، من المهم الانتقال من النظام المُجزأ الحالي الذي يعالج الأنواع المختلفة من الدخل معالجة منفصلة (ما يسمى بنظام الضرائب النوعية)، إلى تطبيق نظام "الضريبة الموحدة على الدخل"، الذي يُدرج جميع إيرادات الأفراد الخاضعة للضريبة في وعاء ضريبي موحد: بدءاً من الرواتب والأجور، ومروراً بالأرباح الرأسمالية، وأرباح الأسهم، والفوائد، والمداديل المتأتية من إيرادات الأملاك المبنية والإيرادات التجارية والمهنية، ووصولاً إلى الأرباح الرأسمالية التي يجنيها سكان البلاد [لبنان] من خارج لبنان. ينطوي هذا الإصلاح على جهود طموحة في التنسيق الضريبي، تُبذل عبر إعادة تجميع الأحكام الضريبية المتفاوتة ووضعها في قانون عام موحد للضرائب في إطار تلك الخطة، يرمي مقترحنا إلى زيادة معدل الضريبة الهامشية على كامل الإيرادات حتى 30-40% على الأقل على أصحاب الدخل الأكثر ارتفاعاً. وتظل مثل هذه المعدلات أقل من المعدلات الدولية، ولا ينبغي أن تثبط اللبنانيين ذوي المهارات العالية عن البقاء في لبنان والعمل فيه.

- ماذا عن ضرائب الشركات؟

تعد الضرائب على دخل الشركات منخفضة في لبنان، فهي بمعدل 17% في الوقت الحالي.. وقد انخفضت معدلات ضرائب الشركات عالمياً، وتبلغ الآن حوالي 20% في عديد من البلاد نظراً للمنافسة الضريبية. وقد ساهم ذلك في تآكل القاعدة الضريبية للشركات والاتجاه المتزايد لعدم المساواة في الدخل في العديد من مناطق العالم. هناك جهد عالمي مستمر لوضع حد أدنى لضريبة الشركات في حدود 20-25٪. ولكن نظراً إلى أن الهدف الرئيسي في المدى المتوسط في لبنان سيكون تعزيز استثمارات القطاع الخاص، فينبغي أن يكون توقيت زيادة الضرائب على الشركات والأعمال التجارية مدروس بعناية. في نفس الوقت، هناك حاجة في بداية الأمر إلى وجود تشريع ضريبي ملائم يعزز أنواعاً خاصة من الاستثمارات، علماً أنه يقتضي أن تدار هذه الأحكام من أجل تحسين الأداء، لا أن تكون مدفوعة بالسعي وراء تحقيق الربح.

أولاً- الضرائب المباشرة:

1- الضرائب على رأس المال

في حالة تأجيل الانتقال إلى نظام الضريبة الموحدة على الدخل، نقترح في غضون ذلك زيادة المعدلات الضريبية على مختلف أجزاء الدخل، ولا سيما تلك التي تفرض ضريبة على عائدات رأس المال، وهكذا تصبح متجانسة مع فرض الضرائب على الرواتب والأجور، على صعيد كل من المعدلات والتصاعدية. ونقترح على وجه الخصوص الانتقال بسرعة إلى فرض ضرائب على إيجار الممتلكات والفوائد وإيرادات توزيع الأرباح

بمستويات مماثلة لما يُدفع من دخل الأجراء. فقد يساعد هذا -مع مرور الوقت- على رد الاعتبار إلى قيمة العمل الجاد مقارنةً بإيرادات الإيجار.

2- ضريبة التركات/رسوم الانتقال

تعد لبنان استثناءً في المنطقة من حيث إعماله بضريبة التركات ورسوم الانتقال، لكن الضرائب لا تُحصل بطريقة فعّالة. يلزم إجراء مراجعة شاملة على قانون رسوم الانتقال (للإرث والهبات والأوقاف)، وذلك لمعالجة الثغرات الهائلة التي تسمح للأفراد، عبر آليات مختلفة، بدفع معدلات فعلية منخفضة، بما في ذلك المركبات المُعفاة من الضرائب والهبات المُقنّعة والمستترة

3- الرسم العقاري

هو ضريبة مباشرة أسس بموجب الأمر 83 - 67 المؤرخ في 02 جوان 1967 المتضمن القانون المعدل لقانون المالية لسنة 1967 والمعدل بموجب المادة 43 من قانون 25 - 91 المؤرخ في 18 ديسمبر 1991 المتضمن لقانون المالية لسنة 1992.

تنص المادة 248 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على مايلي: "يؤسس رسم عقاري سنوي على الملكيات المبنية، مهما تكن وضعيتها القانونية الموجودة فوق التراب الوطني باستثناء تلك المعفاة من الضريبة صراحة). "المديرية العامة للضرائب، المادة 248 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة،

أ- الرسم العقاري على الملكيات المبنية

• الملكيات الخاضعة للضريبة

تنص المادة 249 من نفس القانون إلى انه: "يخضع الرسم العقاري على الممتلكات المبنية التالية:

- المنشآت المخصصة لإيواء الأشخاص والمواد أو لتخزين المنتجات؛
 - المنشآت التجارية الكائنة في محيط المطارات الجوية والموانئ ومحطات السكك الحديدية ومحطات الطرقات، بما فيها ملحقاتها المتكونة من مستودعات وورشات للصيانة؛
 - أراضي البنايات بجميع أنواعها والقطع الأرضية التي تشكل ملحقا مباشرا لها ولا يمكن الاستغناء عنها؛
 - الأراضي غير المزروعة والمستخدمه لاستعمال تجاري أو صناعي كالورشات وأماكن إيداع البضائع وغيرها من الأماكن من نفس النوع، سواء كان يشغلها المالك أو يشغلها آخرون مجانا أو بمقابل؛
- إذن يخضع الرسم العقاري للبنايات بمختلف أنواعها والتي يجب أن تتوفر فيها ثلاثة شروط:
- 1) شرط: أن تكون متصلة بالأرض بواسطة أسس كبنائيات خشبية مثبتة بالإسمنت؛
 - 2) شرط: أن تكون البنايات دائمة وثابتة غير قابلة للتحويل من مقرها وأن تحولت تهدم؛
 - 3) شرط: أن تتوفر على ميزة البنايات المساكن حيث يمكن أن تكون البنايات تتوفر فيها الشرطان الأوليان لكن غير صالحة للسكن كأعمدة الكهرباء والهاتف وغير ذلك

ب- الرسم العقاري على الملكيات غير المبنية

يؤسس رسم عقاري سنوي على الملكيات غير المبنية الموجودة فوق التراب الوطني، باستثناء تلك المعفية

صراحة من الرسم، ويستحق بالخصوص على:

- الأراضي الكائنة في القطاعات العمرانية أو القابلة للتعمير؛

- المحاجر ومواقع استخراج الرمل والمناجم في الهواء الطلق؛

- مناجم الملح والسبخات؛

- الأراضي الفلاحية.

وينتج أساس فرض الرسم من القيمة الإيجارية الجبائية لكل متر مربع للملكية غير المبنية في المساحة

الخاضعة للرسم، ويحدد معدل هذا الرسم ب:

- 5 % بالنسبة للملكيات غير المبنية المتواجدة في المناطق غير العمرانية؛

- بالنسبة للأراضي المتواجدة بمناطق عمرانية تحدد نسبة الرسم كما يلي:

- 5 % عندما تكون مساحة الأراضي أقل من 500 م² أو تساويها؛ 7 % عندما تكون مساحة الأراضي

أكبر من 500 م² وتقل أو تساوي 1000 م² 10 % عندما تفوق مساحة الأراضي 1000 م² و 3 % بالنسبة

للأراضي الفلاحية.

4- الرسم على النشاط المهني:

يصنف الرسم على النشاط المهني نظريا ضمن الضرائب المباشرة نظرا لعدم استفادة المكلف بالضريبة من

خدمات متعلقة بالتسديد، إضافة إلى تحمل عبء الضريبة من قبل المكلف بدفعه دون إمكانية تحميله

لشخص آخر. يستحق الرسم على النشاط المهني على:

- الإيرادات الإجمالية المحققة من طرف المكلفين بالضريبة الذين يملكون منشأة مهنية دائمة في الجزائر

ويمارسون نشاطا

- تخضع أرباحه للضريبة على الدخل الإجمالي، فئة الأرباح غير التجارية باستثناء المسيرين ذوي الأغلبية في

الشركات ذات المسؤولية المحدودة؛

- رقم الأعمال المحقق في الجزائر من طرف المكلفين بالضريبة اللذين يمارسون نشاطا تخضع أرباحه

للضريبة على الدخل الإجمالي، فئة الأرباح الصناعية والتجارية أو الضريبة على أرباح الشركات

ثانيا- الضرائب الغير مباشرة:

1- الضريبة على رقم الأعمال: وهي الضريبة التي تفرض على البضاعة عند انتقالها، ما بين المنتج والوسيط

(التاجر) والمستهلك ويتم فرضها وفق نسب معينة ترتبط بنوع البضاعة والمراحل الإنتاجية والتجارية التي

مرت بها ابتداء من المنتج حتى المستهلك بحيث تفرض نسبة من الضريبة على البضاعة في كل مرحلة من

المراحل التي تمر بها.

2- الضريبة على القيمة المضافة: وهي الضريبة التي تفرض على البضاعة أو الخدمة، بنسب ثابتة

ويتحملها المستهلك النهائي، وتعد الضريبة على القيمة المضافة من أهم الضرائب غير المباشرة وتم تطبيقها

بأكثر من مائة دولة وبأشكال مختلفة، وتشكل هذه الضريبة في فرنسا ما يزيد عن 50 % من إجمالي الموارد الضريبية، كما إنها طبقت في العديد من الدول النامية ضمن سياسة الإصلاح الاقتصادي ومن بين هذه الدول: مصر والأردن والمغرب وتونس والسودان. وبالتالي يمكننا القول بأن التوجه الحديث في مجال الضرائب هو: "تخفيض الضرائب على مصادر تمويل الدخل والتركيز على اوجه استخدامات الدخل من خلال الضريبة على القيمة المضافة او الضريبة على المبيعات" مع مراعاة مبدأ العدالة الضريبية ما أمكن من خلال زيادة الإعفاءات الشخصية والاجتماعية لذوي الدخل المحدود عند فرض ضريبة الدخل، وكذلك عن طريق إعفاء السلع الضرورية او إخضاعها لسعر منخفض خلال تطبيق الضريبة على الاستهلاك إن ضريبة القيمة المضافة ذات جدوى تنموية وتتسم بالعدالة إذ يعفى منها أصحاب الدخل المتدنية والموظفون الذين يتقاضون رواتب، وتفرض على المكلف بنسب مختلفة تتبع نوع السلعة والخدمة المقدمة، وهذا يعني انها تفرض على مبيعات السلع المحلية والمستوردة والخدمات والأعمال إلا ما استثنى بنص خاص، وتستحق بتحقيق واقعة بيع السلعة او أداء الخدمة او العمل، ويعتبر في حكم البيع قيام المكلف باستعمال السلعة او الاستفادة من الخدمة في أغراض خاصة او شخصية او التصرف فيها بأي من التصرفات القانونية، كما تستحق بالنسبة إلى السلع المستوردة في مرحلة الإفراج عنها من الجمارك بتحقيق الواقعة المنشئة للضريبة الجمركية، وتحصل وفقاً للإجراءات المقررة في شأنها وتحقق هذه الواقعة بالنسبة لكل مستورد مهما كان رقم أعماله

ويخضع لضريبة القيمة المضافة بهذا المفهوم، كل شخص مكلف ضريبياً سواء أكان طبيعياً أو اعتبارياً يقوم بتقديم سلع أو خدمات، ويتم التعامل مع المكلف من قبل الإدارة الضريبية حسب وضعه المثبت في سجلاتها، كمشتغل مرخص له حق اصدار فاتورة ضريبة تمكن غيره من المشتغلين المرخصين او الصغار خصمها، أو مؤسسة مالية كما جاء ذلك في نظام الرسوم على المنتجات المحلية لسنة 1985 للإدارة المدنية، والمصرف الإسلامي يتم التعامل معه بشأن هذه الضريبة على اساس انه مؤسسة مالية تقدم خدمات مختلفة ومتنوعة وبالتالي تخضع لأحكام وقوانين وانظمة ضريبة القيمة المضافة وتحسب هذه الضريبة على المصرف الإسلامي كمؤسسة مالية على الأرباح والأجور، إذ تقوم ضريبة الدخل باحتساب ضريبة الدخل على رواتب الموظفين شهرياً بعد استكمال عملية الزيادات او التنزيلات المترتبة وفقاً للقانون على الراتب .

الضريبة الاستهلاكية: هي اوع من الضرائب غير المباشرة، وهي بديل عن الدخل حيث يُفرض هذا النوع من الضرائب على الأفراد عند الإنفاق أو الاستهلاك مثل: الاتصالات الهاتفية، والإنترنت، وأجور النقل، وغيرها. **ضريبة المبيعات:** هي ضريبة تفرض على كافة المنتجات في حالة تداولها أو بيعها، وتعد ضريبة تراكمية لفرضها على كل مرحلة من مراحل تداول المنتجات، فمثلا يتم فرضها عند بيع السلعة من المنتجين، ومن ثم تفرض مجدداً عند بيع السلعة من تجار الجملة إلى تجار التجزئة.

قائمة المراجع المعتمدة للمحورين :

- ذبيح عقيلة ، محاضرات في تقنيات واعمال البنوك ، كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية و علوم التسيير/ جامعة المسيلة، 2020/2019،
- روشو عبد القادر ، الوساطة المالية ودورها في إنشاء سوق تمويلية للاقتصاد الوطني.دراسة حالة الجزائر خلال الفترة: 2001-2018، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، المجلد الثالث، العدد 01 / 2019
- طاهري الصديق، محاضرات وتمارين محلولة : تقنيات وأعمال البنوك، كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية و علوم التسيير/ جامعة الجزائر 3، 2019/2018، ص 40
- الان بيفاني وآخرون ، 2021 ماهي السياسات الضريبية التي ينبغي اعتمادها في لبنان؟ دروس من الماضي لمواجهة تحديات المستقبل

<https://www.arab-reform.net/ar/publication/%D9%85%D8%A7-%D9%87%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%B6%D8%B1%D9%8A%D8%A8%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%8A-%D9%8A%D9%86%D8%A8%D8%BA%D9%8A-%D8%A7%D8%B9%D8%AA>

- سامي عبد الوهاب و د.محمودي مليك، دراسة تحليلية لمساهمة الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة في تمويل ميزانية الجماعات المحلية دراسة حالة بلدية المسيلة خلال الفترة – 2013- 2019، مجلة الإصلاحات الاقتصادية والاندماج في الاقتصاد العالمي، المجلد 15 ، العدد 2021/02، - فاضل مرشد حمدان محمود ، المعالجة الضريبية لمعاملات المصارف الإسلامية مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية الدراسات العليا ، جامعة النجاح الوطنية ، فلسطين ، 2005،

<https://www1.equiti.com/ae-ar/newsroom/articles/indirect-taxes>

الأستاذ الدكتور : صاولي مراد